

اِجْمُورِيَّةِ الْبَلْدَةِ الْثَّانِيَةِ
المَصَانِعُ الْوَطَنِيَّةُ لِنَهْرِ الْبَلْطَانِي



رقم الصادر: ٥٧ / ١٨٠٢
التاريخ: ٢٠١٧ / ٨

جانب النيابة العامة التمييزية الموقرة
إ Barbar بالتعدي على الأملك النهرية
مقدم من

المَصَانِعُ الْوَطَنِيَّةُ لِنَهْرِ الْبَلْطَانِي

ممثلة بشخص رئيس مجلس الادارة - المدير العام
الدكتور سامي علوية

الموضوع: تعدي على الأملك النهرية في على ضفاف نهر الغزيل الذي يعتبر من أهم روافد نهر
النبيطاني منطقة عنجر العقارية.

لما كانت ضفاف نهر النبيطاني تعتبر من الأملك النهرية المعترضة من الأملك العمومية الخاضعة للقرار رقم ٤٤/س الصادر في ١٠ حزيران سنة ١٩٢٥، وقد عمد مجموعة من الأشخاص (المذكورين في الجدول أدناه) في نطاق بلدة عنجر وعلى ضفاف نهر الغزيل الذي يعتبر من أهم روافد نهر النبيطاني إلى الاعتداء على تلك الأملك النهرية والتي إضافة إلى تعديهم على الملك العام فهي تهدد الموارد المائية والى تحويل الملك العام الى ملكية خاصة إضافة الى تلوث الوسط المائي والبيئي. (مرفق بخطأ

خرائط تبين حجم التعديات

جدول يبين التعديات على الأملك النهرية في منطقة عنجر العقارية:

بنية غناجة وسرسق، بشارة الخوري، بيروت لبنان، ص.ب: ٢٧٣٢

هاتف: ٦٦٢ ١١٢-٦ فاكس: ٤٧٦ ٦٦٠ (١) +٩٦١ البريد الإلكتروني:

litani@litani.gov.lb

| # | الاسم | هاتف | رقم العقار | نوع التعدي | مساحة التعدي /م ² |
|---|-------------------------|------------------------|-------------------|--|------------------------------|
| ١ | رافي اودافيريان | ٠٣/٧١٤٩٣٥ | ١١٦٠ | -جرف أتربة وتحوير لمجرى نهر الغزيل -إنشاء ساتر تربى ضمن حرم مجرى النهر | ١٢٥١ م ^٢ |
| ٢ | جوزيف أبو زهر | ٠٣/٦٢٧٧٤٠ | ٥٤ | -أشغال لمجرى وحرم نهر الغزيل -إنشاء تصوينه ضمن حدود النهر -زراعة واستثمار أشجار مثمرة وتراس من الباطون وخيم حديدية متحركة | ٤٢٣١ م ^٢ |
| ٣ | هاغوب أوهانيان | ٠٣/٣٤٦٤٥٣ | ٦٧ | -أشغال لمجرى وحرم نهر الغزيل -إنشاء تصوينه ضمن حدود النهر وحائط من الجهة الغربية -زراعة واستثمار أرض مزروعة أشجار مثمرة وخضار وتراس من الباطون وخيمة حديدية ثابتة. | ٣٦١٠ م ^٢ |
| ٤ | إبراهام ملکدجيان | ٠٣/٣٥٧١٩٤ | ٨٠٩ | -أرض خرسانية مصبوبة ضمن حرم النهر وخيمة حديدية ثابتة وكونتينرات وستوك من الخشب | ٣٨٨ م ^٢ |
| ٥ | أرثور نازاريان | ٠٣/٦١٩٨٩٠ | ٩٦١ ٩٢٤ ٩٢٨ | -أرض غازون وأرض مزروعة من الجوز والصفصاف -تعدي ببناء باطون والواح طاقة شمسية وتصاوين ضمن حرم مجرى النهر | ٥٦٧٦ م ^٢ |
| ٦ | جورج دومر/أغوس كيشيشيان | ٨١/٣٩٩٩٩٣ ٧١/٥٧٠٥٩٩ | ٩٦٢ | -أرض من الغازون والواح طاقة شمسية ضمن حرم مجرى النهر | ١٣٤١ م ^٢ |
| ٧ | موسى كوفركيان | ٣٩٢٧٠/٢٠٥٦٠ | ٣٩٢٧٠/٢٠٥٦٠ | البزلجية خضار -إقامة خيمة تربية اغنام وخيمة عمال -تصويفية شبك حديد وساحة ترابية مردومة | ٩٧٠ م ^٢ |



ولما كان ردع هذه التعديات وإيقافها وإزالة التعدي قبل أن تتحول إلى أمر واقع وإلى أملاك خاصة، ولما كان القانون الصادر في ١٤ آب سنة ١٩٥٤ إنشاء مصلحة خاصة تدعى "المصلحة الوطنية لنهر الليطاني" قد نص في مادته الأولى على انه:

أنشئت مصلحة خاصة تدعى «المصلحة الوطنية لنهر الليطاني» غايتها:

أولاً - تنفيذ مشروع نهر الليطاني للري والتغليف وماه الشفة والكهرباء ضمن تصميم شامل للمياه اللبنانية وفقاً للدروس التي قامت بها دوائر الحكومة بمعاونة البعثة الفنية الاميركية.

ثانياً - إنشاء شبكة ارتباط بين معامل توليد الكهرباء في لبنان.

ثالثاً - إنشاء محطات تحويل وخطوط توزيع من جميع المناطق اللبنانية.

أضيفت الفقرة التالية إلى المادة الأولى بموجب المادة الأولى من قانون ١٩٥٥/١٢/٣٠:

رابعاً - استثمار مختلف أقسام المشروع من الوجهتين الفنية والمالية.

تخطيط ودرس وإدارة واستثمار مياه الري في المنطقة المحدد نطاقها وفقاً للخريطة المرفقة بهذا المرسوم.

ونص في مادته الثانية على انه:

"تعتبر هذه المصلحة من المؤسسات العامة وتتمتع بالشخصية المدنية والاستقلال الإداري والمالي. فلا تخضع لأحكام قوانين المحاسبة العامة وبيان المحاسبة وأنظمة موظفي الدولة إلا ضمن الشروط المبينة في هذا القانون".

ولما كانت أموال المصلحة الوطنية لنهر الليطاني هي من الأموال العامة، وفقاً لنص المادة ٢ من قانون المحاسبة العمومية التي تنص على انه:

"الأموال العمومية هي أموال الدولة، والبلديات، والمؤسسات العامة التابعة للدولة أو البلديات، وأموال سائر الأشخاص المعنويين ذوي الصفة العمومية".

ولما كان القرار رقم ٤٤/س الصادر في ١٠ حزيران سنة ١٩٢٥ "الأملاك العمومية" حدد الأملاك العمومية وفقاً لما يلي:

تشتمل الأملاك العمومية على الأخص على الأملاك المذكورة أدناه بدون أن يمنع ذلك تطبيق المادة الثالثة من هذا القرار:

.....

- مجاري المياه من أي نوع كانت ضمن حدودها المعينة بخط ارتفاع مياها الجارية في حالة امتلائها قبل فيضانها.

- المياه الجارية تحت الأرض والتابعة من أي نوع كانت.



- كامل ضفاف مجاري المياه أي القطعة من الارض الكائنة على طول مجاريها والتي تمكن من السهر عليها وتنظيفها والمحافظة عليها.
- البحريات والغدران والبحرات ضمن حدودها المعينة بموجب مستوى اعلى ما تصل اليه المياه قبل فيضانها ويضاف اليها على كل ضفة للمرور قدرها عشرة أمتار عرضا ابتداء من هذه الحدود.
- الشلالات الصالحة لتوليد قوة محركة.

ولما كانت الأموال النهرية تدرج ضمن "الأملاك العمومية"، الواردۃ في القرار رقم ٤٤/س الصادر في ١٠ حزيران سنة ١٩٢٥

لما كانت المادة ٧٣٧ من قانون العقوبات تنص على انه:

"من لا يحمل سند رسميا بالملكية أو بالتصرف واستولى على عقار أو قسم من عقار بيد غيره عوقب بالحبس من شهر الى سنة وبالغرامة من مائتي ألف الى مليون ليرة.
تشدد العقوبة وفقا للمادة ٢٥٧ في كل من الحالتين التاليتين:
 ١ - إذا رافق الفعل تهديد أو عنف على الاشخاص أو الاشياء.
 ٢ - إذا وقع الغصب على كل أو قسم من الطرقات العامة أو أملاك الدولة أو الأموال المشاعية."

ولما كانت المادة ٧٣٨ من قانون العقوبات تنص على انه:

"من استولى دون مسوغ شرعي على عقار أو قسم من عقار، بقصد السكن أو الاعمال أو الاستثمار أو الاستعمال لاي غاية أخرى، يعاقب بالحبس من شهر الى سنة وبالغرامة من مائتي ألف الى مليون ليرة.

تشدد العقوبة وفقا للمادة ٢٥٧ في كل من الحالات التالية:

١ - إذا رافق الفعل تهديد أو عنف على الاشخاص أو الاشياء.
 ٢ - إذا وقع الاستيلاء على بناء تشرفه احدى ادارات الدولة او احدى الهيئات الادارية أو احدى المؤسسات العامة أو ذات المنفعة العامة.

٣ - إذا لم يبادر الفاعل الى ترك العقار وخلاته ضمن مهلة أسبوع من تاريخ تبلغه انذارا خطيا أو اذا استمر في وضع يده عليه مدة تزيد عن الشهرين



لذلك


تقدّم المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بهذا الإخبار لملاحة كل من يظهره التحقيق فاعلاً أو متدخلاً أو شريكاً بالجرائم المنصوص عنها في المواد ٧٣٧ و ٧٣٨ من قانون العقوبات، لا زامهم برفع التعديات وإزالتها كافة إنساءات الواقعه ضمن حرم الأماكن النهرية في منطقة عنجر ضفاف نهر الغزيل وإعادة تأهيل وإصلاح الوسط المائي والنظام البيئي في المنطقة.


وتفضّلوا بقبول الاحترام



د. سامي علوية

ك





ابن حوریثة البَنَانِيَّةُ

المصلحة الوطنية لنهر الليطاني
مصلحة الاستملاك و الاملاك

محافظة البقاع
قضاء زحلة
منطقة عنجر العقارية

خرية تظهر التعدادات
الحاصلة على مجرى
نهر الفيل و حرم الجرى
في منطقة عنجر العقارية

- ١- حدود الأماكن النهرية

٢- حدود خيمة حديدية



٣- حدود تراس خرساني



٤- ارتفاع المقاربات

٥- حدود المقاربات

٦- حدود التصاوين

مقاييس ٥٠٠١

اسم المالك جوزيف ابو زهر
مجموع مساحة الأرض المزروعة (أشجار مثمرة) ٣٨٨٢ م^م
مجموع مساحة العرائس الفراسية ٣٤٩ م^م
مجموع مساحة الحبوب الجديدة المصحرفة ٣٦٥ م^م
مجموع أطوال التصاوين ضمن الأماكن التهريمة ٧٢٠ م^م
مجموع مساحة التهديات الجمالية ٤٢١٤ م^م



الجمهورية اللبنانية

المصلحة الوطنية لنهر الليطاني
مصلحة الاستصلاح والمالك

محافظة البقاع
قضاء زحلة
منطقة عجر العقارية

خريطة تظهر التعدادات
الحاصلة على مجرى
نهر الغزيل وحرب المجرى
في منطقة عجر العقارية

١- حدود الأماكن النهرية

٢- حدود خيمة حديدية


٣- حدود تراس خرساني


٤- أرقام المباني

٥- حدود المباني

٦- حدود التصاوين

٧- مقياس







جمهوريّة لبنان

المصلحة الوطنيّة لنهر الليطاني
مصلحة الاستصلاح والمالك

محافظة البقاع
قضاء زحلة
منطقة عنجر العقارية

خرائط تظهر التعدادات
الحاصلة على مجرى
نهر الغزيل وحرب المجرى
في منطقة عنجر العقارية

١- حدود المالك النهري

٢- حدود خيمة حديدية
■

٣- حدود سток الأخشاب
|||||


٤- أرقام المباني
٨٩

٥- حدود المباني
—

٦- حدود التصاوين
—

٥٠٠١١

اسم المالك ابراهيم ملکجياني
مجموع مساحة الأرض الخرسانية .. ٣٣ م^م
مجموع مساحة سток الأخشاب ٣٥ م^م
مجموع مساحة الكوبيتيرات ٣ م^م
مجموع مساحة الخيمة الحديدية ٢٢ م^م
مجموع اطوال التصاوين ضمن الاملاك النهريه ٣٧ م^م
مجموع مساحة التصديات الاجمالية ٣٨٨ م^م





جمهوريّة لبنان

المصلحة الوطنية لنهر الليطاني
مصلحة الاستملك و المالك

محافظة البقاع
قضاء زحلة
منطقة عنجر العقارية

خربيطة تظهر التعدادات
الحاصلة على مجرى
نهر الغزيل و حرم المجرى
في منطقة عنجر العقارية

١- حدود الأماكن التصرية

٢- حدود بنا


٣- حدود التصاوين

٤- إقام المقاربات

٩٢٤ إلى ٩٧١

٥- حدود المقاربات

مقياس ٧٥.٦١





اِبْحَارَيْهِ الْبَلَانِيَّةِ

المصلحة الوطنية لنهر الليطاني
مصلحة الاستملك و الاملاك

محافظة البقاع
قضاء زحلة
منطقة عنجر العقارية

خرسات تظهر التعدادات
الحاصلة على مجرى
نهر الغزيل و حرم المجرى
في منطقة عنجر العقارية

١- حدود الاملاك التصرية

٢- حدود بنا

٣- حدود التصاويف

٤- ارقام العقارات

٥- حدود العقارات

٥٠١١ مقاييس

منطقة كفرزبد العقارية

